

حكومة الوحدة الوطنية



ديوان وزارة الاقتصاد والتجارة

قرار مكتب العلامات التجارية رقم (1038) لسنة 2023م

بشأن قبول طلب تسجيل علامة تجارية وإشهارها في الجريدة الرسمية

بناءً على الطلب المقدم من شركة الأولى للملكية الفكرية ذ.م.م بصفتها وكيلًا عن

شركة أعمال المجد للصناعة - المملكة العربية السعودية - بتاريخ 2023/06/07م والمقيد

تحت رقم (46771) بسجل قيد طلبات تسجيل العلامات التجارية بشأن تسجيل علامة تجارية

طبقاً للرسم الموضح بالطلب عن منتجات: الأثاث والمراميل وبروايز الصور، المنتجات غير

الواردة في فئات أخرى والمصنعة من الخشب أو الفلين أو الغاب أو الخيزران أو الصفصاف

أو القرون أو العظام أو العاج أو عظام الحوت أو الصدف أو الكهرمان أو المحار أو

المرشوم أو المواد البديلة لجميع هذه المواد أو من البلاستيك.



علامة: (بأك كير)

التابعة للفئة (20) من الملحق (أ) للائحة التنفيذية للقانون المنظم للعلامات التجارية.

قرر مكتب العلامات التجارية قبول طلب تسجيل العلامة التجارية بالشكل المقدم بالطلب

وإشهارها بالجريدة الرسمية.

وعلى المعنيين بالأمر المبادرة بتسديد الرسوم المقررة قانوناً لإشهارها، وموافاة المكتب

بالمستندات وذلك لإتمام إجراءات التسجيل.

السني مسعود عبد الله

مدير مكتب العلامات التجارية



صدر في: 1445/ 9 / 12 الموافق: 2023/ 9 / 12

صبري